

الغاية في شرح الهداية في علم الرواية

@ 160 @ | للاحتراز . | * * * | \$ ما له حكم الرفع \$ | % (125 -) (ص) وصاحب يقول
كنا نضع % كذا أمرنا ونهينا رفعوا) % | % (126 - كذا ينمي كذا يبلغ به % أو في
القران كنزول بسببه) % | % (127 - كذا الذي عليه لا يطلع % كذا حديث قال قال يرفع) %
| (ش) : أي هذه الألفاظ لها حكم الرفع ، منها : أن قول الصحابي كنا نقول كذا | و [
كنا نضع] وهو مرفوع على الصحيح قطع به الحاكم والجمهور ، وقيل : | موقوف ، وهو بعيد
لأن الظاهر أنه [صلى الله عليه وسلم] اطلع عليه وقرره ، واطلق الناظم الحكم برفعه تبعاً
| للحاكم ، والفخر الرازي فهو القوي ، وإن قيده الخطيب وغيره بما إذا أضاف إلى زمن |
النبي [صلى الله عليه وسلم] لكونه لا يجوز في حقه أن يعلم إنكاره [صلى الله عليه وسلم]
لذلك ولا يبينه ، أما إذا لم يصفه | إلى زمنه [صلى الله عليه وسلم] فهو موقوف . | |
ومنها : قول الصحابي أيضاً [أمرنا ونهينا] عن كذا ، ' وأمر بلال بكذا ' مرفوع | عند
أهل الحديث ، وأكثر العلماء ، لأن الظاهر أنه [صلى الله عليه وسلم] هو الأمر والناهي ،
وقال | الإسماعيلي وغيره : ليس بمرفوع والصحيح الأول [/ 104] وسواء كان قوله ذلك في |
حياته [صلى الله عليه وسلم] أو بعده . |